

## من المديرية العامة للاداءات إلى

23 أوت 2023

**الموضوع:** حول طلب تغيير تاريخ ختم السنة المحاسبية.  
**المرجع:** مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 24 أفريل 2023.

وبعد، لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه تمكين شركة  
" من اعتماد تاريخ 30 نوفمبر من كل سنة لختم السنة  
المحاسبية وضبط قوائمها المالية عوضا عن 31 ديسمبر من كل سنة.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه طبقا لأحكام الفصل 22 من القانون عدد  
112 لسنة 1996 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 والمتعلق بنظام المحاسبة  
للمؤسسات، تمتد السنة المحاسبية على اثني عشر شهرا تبتدئ في غرة جانفي وتنتهي  
في 31 ديسمبر من نفس السنة. غير أنه واعتبارا لخصوصية بعض الأنشطة يمكن  
إعتماد تاريخ مغاير للسنة المحاسبية المذكورة وذلك حسب قواعد وشروط تضبطها  
معايير المحاسبة.

هذا وعملا بمقتضيات الفقرة 17 من معيار المحاسبة المتعلق بالقوائم المالية  
المجمعة، فإنه "يتم عادة إعداد القوائم المالية للمؤسسة الأم والمؤسسات الفرعية والتي  
تستعمل لإعداد القوائم المالية المجمعة في نفس التاريخ. ولكن عندما تكون تواريخ  
الختم مختلفة فإنه غالبا ما تعد المؤسسة لأغراض عمليات تجميع الحسابات قوائم مالية  
في نفس تاريخ ختم القوائم المالية للتجمع".

وعلى هذا الأساس ولغاية مقاربة تاريخ ختم السنة المحاسبية لشركة  
" مع الشركة الأم، فإنه يمكنها اعتماد تاريخ 30 نوفمبر من كل  
سنة لضبط قوائمها المالية.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للاداءات  
الرضا نتيعة الغري حرم الغري